

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٨ لسنة ٢٠١٩

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الفيوم ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢ قيراطاً (تبرع المواطن/ محمد أحمد حافظ) بحوض عبد الله باشا نمر (٨) بالقطعة رقم (٣٠) ، زمام ناحية قرية مطرطارس - مركز سنورس - محافظة الفيوم ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالفيوم ، لإقامة مدرسة تعليم أساسي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي



٢٠١٩  
١٨٨  
٢٠١٩

وهذا المرفوع حدوده كالآتي :-

- الحد الشمالي : ٤.١٠ متر
- الحد الجنوبي : ٣.٥٠ متر
- الحد الشرقي : ٣.٥٠ متر
- الحد الغربي : ٣.٥٠ متر